

Handwritten marginal notes in the top right corner, including the number 45 and various lines of text.

هذا يقال في فضل الصلاة الطاهرة ان الرمان اذا قال يوم  
الترجوك نابت طاقه فترجوه بالهلاطت لانه المنزوع في  
لا ينفذ عن التوفيق فنت العز والمصطفى اليه فيما اذا كان  
المطروف والمضاف اليه مما لا يندف اي انظر الى حصول  
المقصود واما اذا اضلنا كذا امرت بيك يوم يقدم زيد  
فقد نفقنا على العز هو المطروف لا ما اذيف اليه اليوم فتح  
القيام بالصلوة الكريمة والاداء له بالاداء الكريمة بالجملة

فما يجوز المراد بالوجوب التام القام بوجوبه اذا كان مقتضى الاعمال  
لا يكون بطريق الجمال بل يمكن استعماله كالمراد اذا اراد معناه  
الحقيقي يدبره الشارح الى ان هو لا يرد بطريق الاطلاق بل يكون  
جاء ان المراد من ذلك في مقتضى فوجوبه الى الصراحت  
اللفظ قد يرد على المراد ثم وهو يقع بالوجوب وذا  
لا يستعمل جازما فان كان المراد به التكليف الى العمل  
وهو الشارح واللا يستعمل جازما

باب العلم الوقت قلت علم المراد انما هو عند الاطلاق وتلك  
على الخواص وانما اردت المنذر اليه اذا قال انه على صوم رجب  
يحيى ان يكون غير منقولة للملكية والعدل فيكون المراد به رجب

قوله واذا قال ان الله على صوم رجب ونوى المنذر واليمين الى اخره المسألة كحكمة اورد لان  
الفاصل امران للنوى سنتا او بنوى المنذر مع نفا اليمين او بدونه او بنوى اليمين مع نفي المنذر او بدونه  
او بنوى المنذر واليمين جميعا فالاشارة الاولى بالمنذر بالاتفاق والرابع يمين بالاتفاق والخامس  
يمين عند ابن يوسف والسادس نذر عند فقهاء فقط وعند من اكلها المنذر ويمن معهما ومضمان  
معينا وهو الذي يعقب اليمين وان كان منونا فيراد به رجب  
من غيره ونوى به اليمين بهذا الشارة الى سؤال وهو اذا قال  
السان لله من صوم رجب ونوى المنذر واليمين معا ونوى  
به اليمين ولم يحظر به ال المنذر كان نذرا ويمين معا ونوى  
رجح صوم يوم يصدر بلزوم القضاء لكونه نذرا او الشارة لكونه يمينيا  
ويجوز جمع بين طعيفه والجار لان هذا الكلام المنذر رصيفة لعدم  
توقفه على نية نية اليمين واليمين كما ان توقفها على العربية وهي  
الندوة

تختلفان موجب الاثر والوفاء بالملتزم  
والقضاء عند النفوت وموجب الثماني  
الحفاظة على السن والكفاية عند النفوت  
الا ان احدهما مدلول وجهه الافظ  
والآخر لازم  
معناه او جزؤه  
وهو ان رتب اليمين رجب  
وهو ان رتب اليمين رجب

حقيقة  
وهو ان رتب اليمين رجب  
وهو ان رتب اليمين رجب

وهو ان رتب اليمين رجب  
وهو ان رتب اليمين رجب

معينا